

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُؤسَّسةِ النَّقدِ الْعَرَبِيِّ السُّعُودِيِّ

المركز الرئيسي

التاريخ: ٤/٣/١٤٣٩ هـ

الموافق: ٢٢/١١/٢٠١٧ م

تعتيم

الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين

الرقم: ت.ع.م/١٤٠/١٧١١١

المرفقات: -

الموضوع: تطبيق أحكام اللائحة الخاصة بمعالجة عدم الإفصاح عن المعلومات للأغراض الضريبية.

المحترم

سعادة الرئيس التنفيذي / المدير العام

شركة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إشارةً إلى الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتحسين الامتثال الضريبي الدولي وتنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (FATCA)، المصادق عليها بموجب المرسوم الملكي رقم (٥٢/٥) وتاريخ ١٤٣٨/٥/١٠ هـ.

وبناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٨) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٨ هـ القاضي بالموافقة على تطبيق "أحكام اللائحة الخاصة بمعالجة عدم الإفصاح عن المعلومات للأغراض الضريبية وفقاً لأحكام الاتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها" الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٠٦) وتاريخ ١٤٣٨/١١/٣٠ هـ على "الاتفاقية متعددة الأطراف بين السلطات المختصة بشأن التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية" وملحق المعيار المشترك عن الإبلاغ والعنابة الواجبة لمعلومات الحسابات المالية (CRS)، المصادق عليهما بموجب المرسوم الملكي رقم (١٢٥/١) وتاريخ ١٤٣٨/١٢/٠١ هـ.

بناءً عليه نرفق لكم نسخة من "اللائحة الخاصة بمعالجة عدم الإفصاح عن المعلومات للأغراض الضريبية وفقاً لأحكام الاتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها".

للإحاطة والعمل بموجبه.

وتقبلوا تحياتي،،،

الله

هشام بن احمد طاشكendi

مدير عام الرقابة على التأمين

نطاق التوزيع:

- جميع الشركات العاملة في القطاع.